

## 60144 - هل لزوجه الكشف أمام عمه المسن ؟

### السؤال

هل تستطيع زوجتي مواجهة عم والدي علما بأن عمره حوالي 70 سنة ؟.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

عم والدك يعتبر عمًّا لك ، وعم الزوج ليس محرماً للزوجة ، فلا يجوز لها أن تكشف وجهها أمامه ، ولا أن يخلو بها ، ولو كان كبيراً في السن ؛ لعموم الأدلة الآمرة بالحجاب ، دون تفريق بين شاب وشيخ ، كقوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّلزَّوْجِ كَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً ) الأحزاب/59 ، وقوله صلى الله عليه وسلم : ( إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قَالَ : الْحَمُّ الْمَوْتُ ) رواه البخاري (5232) ومسلم (2172) قال الليث بن سعد : الحمو أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج ، ابن العم ونحوه .

وقد أفتى علماء اللجنة الدائمة بأنه لا يجوز أن تكشف المرأة لعم زوجها ولو كان شيخاً كبيراً غلبه الشيب ؛ لأنه ليس من محارمها . "فتاوى اللجنة الدائمة" (17/424) .

لكن لزوجتك أن تخاطب عمك وتكلمه وتساءل عن حاله ، دون مصافحة أو كشف وجهه .

والله أعلم .